

ومن خالفها وأتبع غير سبيل المؤمنين، ولآه الله ما تولى، وأصله جهنم وساءت مصيراً. وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: ليس في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أتباعها. وحكي عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى قال: كنت يوماً مع جماعة تجردوا ودخلوا الماء، فاستعملت الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر» ولم اتجرد، فرأيت تلك الليلة قائلاً يقول لي: يا أحمد، أبشر، فإن الله قد غفر لك باستعمالك السنة، وجعلك إماماً. قلت: من أنت؟ قال جبريل.

ومخالفة أمره وتبديل سنته صلى الله عليه وسلم ضلال وبدعة ومُتَوَعَّد من الله تعالى عليه بالخذلان والعذاب قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٢). روى أبو داود عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن النبي عليه الصلاة والسلام، قال: «لا ألقين أحدكم مُتَكَثِّراً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» زاد في حديث المقدم: «ألا وإن ما حَرَّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله تعالى». أي فيجب اجتناب ما حَرَّمه صلى الله عليه وسلم لأنه ما يَنْطِقُ عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، فالكتاب وحي جليي، والسنة وحي خفي، وروى الدارمي وغيره عن يحيى بن جعدة رضي الله عنه أنه قال: جيء بكتاب، أي بمكتوب، من التوراة في كتف، أي من الشاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كفى بقوم حُمقاً - أو قال ضلالاً - أن يرغبوا - أي يميلوا - عما جاء به نبيهم إلى غير نبيهم أو كتاب غير

(١) سورة النور الآية ٦٣.

(٢) سورة النساء الآية ١١٥.